

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٦٢ لسنة ٢٠٠٢

### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ;  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق  
والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛  
وعلى قرار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق  
ومقر كل منها ودائرة اختصاصه والقرارات المعدلة له ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقاري والتوثيق ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٢/١٠/١٤ :

**قرر :**

#### (المادة الأولى)

ينشأ فرع لتوثيق المركبات بمدينة السويس باسم (فرع توثيق المركبات بالسويس) -  
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالسويس ، ويختص بتوثيق المحررات الخاصة بالمركبات  
بأنواعها المختلفة ، ويقتصر اختصاص هذا الفرع على ما يقدم إليه من محررات تتعلق  
بهذا النوع من التعامل .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٢/١١/٢٣  
صدر في ٢٠٠٢/١٠/٢٠

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر